

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء ١٨ رمضان سنة ١٤٤٣
الموافق (١٩ أبريل سنة ٢٠٢٢)

العدد ٩٢
تابع (أ)



وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ١٣١ لسنة ٢٠٢٢

صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٧

وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المنشآت الفندقية والسياحية الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٥

بتحديد حد أدنى لأسعار الإقامة فى المنشآت الفندقية ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء فى جلسته رقم ١٨٨ المنعقدة فى ٢٠٢٢/٤/٦ ؛

قرر :

(مادة أولى)

إرجاء العمل بالقرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ٢٠٢١ ، على أن يتم العمل به فى كافة

محافظات جمهورية مصر العربية اعتباراً من ١ نوفمبر ٢٠٢٢

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات

المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العنانى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٤/٢٠ - ٢٠٢١/٢٥٩٧٢